

(٣) أن يتابع الطالب الأبحاث مدة ستين على الأقل بعد حصوله على درجة دكتور في الفلسفة في العلوم أو مدة ثلاثة نثلاث سنوات على الأقل بعد حصوله على درجة ماجستير في العلوم .

(٤) أن يقدم أبحانًا مبتكرة منشورة تعتبر بلغة الامتحان أنها تتضمن عملاً شخصياً وتألي للعلم بفائدة محققة ويجب في الأبحاث أن تقبلها لجنة الحكم وفقاً لما تبينه اللائحة الداخلية .

الدراسة الإعدادية للاتصال بكلية الطب

مادة ٤٢ - تقوم كلية العلوم في كل - به بالدراسة الإعدادية للطلاب الذين تقبلهم كلية الطب بقصد الاتصال بدارسها وذلك وفقاً لأحكام الأئمة كلية الطب .

أحكام ختامية

مادة ٢٥ - لوزير المعارف العمومية بناءً على طلب مجلس الجامعة بعدأخذ رأى مجلس الكلية أن يصدر من الأحكام الوقية ما يتضمن تنفيذ هذا القانون .

مادة ٢٦ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون، ويصل به ابتداءً من السنة الجامعية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

مذكرة المخوبية في ١٦ شوال سنة ١٣٢٢ (١٧ يونيو سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لوا (١٠٤)

وزير المعارف العمومية	رئيس مجلس الوزراء
مذكرة المخوبية	بيان عبد الناصر حسين بكاشي (١٠٤)

قانون رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتناد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأئمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناءً على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ووافقة رأى مجلس الوزراء ،

(٢) أن يقدم في نهاية دراسته رسالة من تأثير أبحانه يقرها الأستاذ المختص ويقبلها جميع أعضاء لجنة الامتحان وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

(٣) أن يؤدي بنجاح اختباراً شفوياً في موضوع الرسالة وما يتصل به من موضوعات أخرى وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

درجة دكتور في الفلسفة في العلوم

مادة ٢٢ - يشترط للحصول على درجة الدكتوراه في الفلسفة في العلوم :

(١) أن يكون الطالب حاصلاً على دبلوم الدراسة العليا في العلوم من جامعة الإسكندرية أو على درجة ماجستير في العلوم من جامعة مصرية أو على درجة مماثلة من معهد علمي معترف به الجامعه .

(٢) أن يحصل على إذن من مجلس الكلية بتقديم الأبحاث الخاتمة بدرجة دكتور في الفلسفة في العلوم بناءً على اقتراح الأستاذ المختص .

(٣) أن يقوم الطالب تحت إشراف الأستاذ المختص بأبحاث مبتكرة في موضوع يقره مجلس الكلية مدة ستين على الأقل .

(٤) أن يقدم في نهاية هذه المدة رسالة بنتائج أبحانه يراها الأستاذ المشرف أنها صالحة للعرض على لجنة الامتحان .

(٥) أن تكون الرسالة عملاً يشهد للطالب بأبحاث تعتبرها لجنة الممتحنين أنها تتضمن عملاً شخصياً وتألي للعلم بفائدة محققة كما يجب في الرسالة أن يقبلها جميع أعضاء لجنة الامتحان وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية.

(٦) أن يؤدي الطالب بنجاح اختباراً شفوياً في موضوع الرسالة وما يتصل به من موضوعات أخرى وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

درجة دكتور في العلوم

مادة ٢٣ - يشترط للحصول على درجة الدكتوراه في العلوم :

(١) أن يكون الطالب حاصلاً على درجة الدكتوراه في الفلسفة في العلوم أو على درجة ماجستير في العلوم من جامعة مصرية أو على درجة مماثلة من معهد علمي معترف به الجامعه .

(٢) أن يحصل على إذن من مجلس الكلية بتقديم الأبحاث الخاتمة بدرجة دكتور في العلوم .

قانون رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نوره الجيش،

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء،

أصدر القانون الآتي:

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤ قسم ٣ (مصرفات سكرينية البرلمان وبخطة الدستور) فرع ٢ (سكندرية مجلس النواب) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتداد إضافي قدره ٤٠٠ ج (أربعمائة جنيه) لمواجهة التجاوز المتوقع حصوله في اعتداد البند ٦ (مائة واثنان وتسعين جنيهاً) وذلك لمواجهة تكاليف إنشاء الوظائف الآتية:

مقدار	الدرجة	ربط سنوي قدره	جنيه
١	ناشب أول	١٠٨٠/١٠٢٠/٩٦٠	
٢	ناشب درجة ثانية	٨٤٠/٨١٠/٧٨٠	
١	مندوب درجة ثانية	٦٦٠/٦٠٠/٥٤٠	
١	مندوب درجة ثلاثة (١) ...	٤٨٠/٤٢٠/٣٦٠	
٤	مساعد (١)	٣٠٠/٢٧٠/٢٤٠	
٦	مساعد (٢)	١٨٠	

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من ميزانية مصرفات اللجنة العليا للإصلاح الزراعي ويستبعد من جملة مصرفات البابين الأول والثاني من ميزانية مجلس الدولة بصفة تأدبة خدمات.

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه.

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه.

صدر بالجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٢٧٣ (١٧ يونيو سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.) جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.) جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف